بسم الله الرحمن الرحيم

التقرير الختامي الموجز للدورة العادية الخامسة والعشرين للهيئة الدائمة المستقلة لحقوق الإنسان لمنظمة التعاون الإسلامي

١٣-١٧ يوليو ٢٠٢٥

١. **جدة، في ١٧ يوليو ٢٠٢٥:** عقدت الهيئة الدائمة المستقلة لحقوق الإنسان لمنظمة التعاون الإسلامي مناقشة مواضيعية خلال دورتها العادية الخامسة والعشرين بعنوان "الحق في الماء: من منظور حقوق الإنسان"، وحضر الحفل الافتتاحي للدورة كل من معالي الأمين العام لمنظمة التعاون الإسلامي، وسعادة رئيس الهيئة الدائمة المستقلة لحقوق الإنسان، وأعضاء الهيئة الموقرين، وسعادة المديرة التنفيذية لأمانة الهيئة الدائمة المستقلة لحقوق الإنسان. وقد شارك بالمناقشة بصفتهم خبراء: الأمين العام المساعد للعلوم والتكنولوجيا بالأمانة العامة لمنظمة التعاون الإسلامي؛ المقرر الخاص للأمم المتحدة المعني بالحق في مياه الشرب المأمونة وخدمات الصرف الصحي؛ الأمين العام للجنة الوطنية لحقوق الإنسان بدولة قطر؛ رئيس لجنة الميثاق العربي بجامعة الدول العربية؛ مدير الزراعة والموارد المائية والتنمية الريفية بالبنك الإسلامي للتنمية؛ مدير إدارة البحوث والدراسات بمجمع الفقه الإسلامي الدولي؛ مستشار بإدارة المشاريع بصندوق التضامن الإسلامي؛ خبير بالمنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة (إيسيسكو) وباحث أول بإدارة البحوث الاقتصادية والاجتماعية بمركز الأبحاث الإحصائية والاقتصادية والاجتماعية والتدريب للدول الإسلامية (سيسريك). كما شاركت الدول الأعضاء والدول التي لها صفة المراقب في منظمة التعاون الإسلامي ومؤسساتها الوطنية لحقوق الإنسان وأبدت تفاعلها، واهتمامها وأسهمت بشكل فعال في إثراء المناقشات.

٢. وفي كلمته الرئيسية، هنأ الأمين العام لمنظمة التعاون الإسلامي سعادة الدكتور حاجي علي أجيكغول على انتخابه رئيسًا للهيئة لعام ٢٠٢٥، مما يعكس ثقة أعضاء الهيئة بقدراته القيادية لتحقيق مُثُل الهيئة وأهدافها. كما أعرب عن تقديره للاحترافية والتفاني والالتزام الذي أظهره جميع الأعضاء الموقرين، مما مكّن الهيئة من ترسيخ سمعتها كجهازٍ متميز في منظمة التعاون الإسلامي. كما نوّه بجهود الهيئة لتعزيز وحماية حقوق الإنسان وفقًا للقانون الدولي، مسترشدةً بالاستقلالية والحياد والموضوعية. وفي هذا السياق، أشاد أيضًا بخبرة سعادة البروفيسورة نورة بنت زيد الرشود، المديرة التنفيذية لأمانة الهيئة الدائمة المستقلة لحقوق الإنسان، وهنأها على حصولها على ميدالية اليوبيل بموجب مرسوم صادر عن رئيس جمهورية أذربيجان تقديرًا لمساهمتها القيّمة في عمل الهيئة وإنجازاتها. وأكد دعمه للهيئة في الوفاء بالمسؤوليات الموكلة إليها. وفي معرض تعليقه على موضوع الدورة، ونوه على أن العديد من الدول الأعضاء لا تزال تواجه تحديات خطيرة في ضمان الأمن المائي. وحث الدول الأعضاء على تعزيز التعاون وبناء القدرات والاستثمار في البنية التحتية للمياه. كما دعا جميع أصحاب المصلحة إلى احترام وحماية موارد المياه باعتبارها تراثًا مشتركًا للإنسانية والامتناع عن استخدامها كأداة للصراع، وكذلك تعزيز التعاون الدولي بنشاط من أجل تقاسم عادل للمياه وإدارتها المستدامة.

٣. في كلمته الافتتاحية، أكد رئيس الهيئة الدائمة المستقلة لحقوق الإنسان أن الهيئة قد خطت خطوات كبيرة في تعزيز حقوق الإنسان في الدول الأعضاء منذ إنشائها. وأعرب عن قلقه البالغ إزاء استمرار أزمة حقوق الإنسان والأزمة الإنسانية في قطاع غزة، وأدان استهداف المدنيين وحصار المساعدات وتدمير البنية التحتية من قبل قوات الاحتلال الإسرائيلية باعتبارها انتهاكات للقانون الدولي، بما في ذلك القانون الإنساني الدولي، ترقى إلى جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية وإبادة جماعية. ودعا إلى إنهاء الحصار فورًا، ووصول المساعدات الإنسانية دون قيود، والمساءلة الدولية. كما سلط الضوء على تحديات حقوق الإنسان العالمية بما في ذلك الاحتلال الأجنبي والفقر وتصاعد الإسلاموفوبيا. ورحب أيضًا بجهود الأمم المتحدة مثل اعتماد اليوم الدولي لمكافحة الإسلاموفوبيا وحث على تنفيذ قرار الأمم المتحدة رقم ١٨/١٦. وفيما يتعلق بالحق في الماء والصرف الصحي، أكد على أنه ضرورة أخلاقية وقانونية واجتماعية أساسية للكرامة والصحة والتنمية، مع الاعتراف بالعناصر الأساسية مثل التوافر والسلامة وإمكانية الوصول والقدرة على تحمل التكاليف. وأكد أن الهيئة، من خلال مراجعة إعلان القاهرة لمنظمة التعاون الإسلامي حول حقوق الإنسان، أكدت على الحق في الماء ضمن الأهداف الصحية والتنموية الأوسع، مشددةً على ضرورة السياسات الشاملة التي تراعي احتياجات المرأة، وحماية الفئات المهمشة، لا سيما في مناطق النزاع. ويجب معالجة الحق في الماء بشكل شامل، مع دمج الابتكار التكنولوجي والإدارة المستدامة والتعاون الدولي لضمان عدم تخلف أحد عن الركب.

٤. في كلمتها الترحيبية، أعربت المديرة التنفيذية للهيئة الدائمة المستقلة لحقوق الإنسان عن عميق امتنانها لحكومة المملكة العربية السعودية، بقيادة خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبد العزيز آل سعود وصاحب السمو الملكي ولي العهد الأمير محمد بن سلمان، على كرم استضافتها لمقر أمانة الهيئة وتقديم الدعم المعنوي واللوجستي اللازمين لعمل الهيئة بشكل مستقل وفعال. كما أشادت بجهود المملكة لضمان توفير إمدادات المياه المستمرة والموثوقة لملايين الحجاج الذين يزورون الأماكن المقدسة كل عام، وخاصة خلال موسم الحج مما يساعد على حماية كرامة الحجاج وصحتهم ورفاهيتهم. كما أعربت عن خالص تقديرها لحكومة جمهورية أذربيجان على منحها ميدالية اليوبيل في الذكرى العشرين لتأسيس هيئة حقوق الإنسان (أمين المظالم) والتي تمت الموافقة عليها من المقام السامي في المملكة العربية السعودية. وفي بيانها، تعليقاً على موضوع الدورة، أشارت إلى خمسة أبعاد للنظر فيها خلال المناقشة المواضيعية: (أ) عدم التمييز من خلال ضمان الوصول العادل إلى المياه للجميع، وخاصة الفئات المهمشة والضعيفة مثل النساء والأطفال واللاجئين والنازحين داخليا والأقليات والمسنين والأشخاص ذوي الإعاقة وأولئك الذين يعيشون تحت الاحتلال، مع معالجة الإقصاء المنهجي؛ (ب) القدرة على تحمل التكاليف وإمكانية الوصول الاقتصادي، من خلال ضمان بقاء خدمات المياه بأسعار معقولة وعدم تقويضها لتلبية الاحتياجات الأساسية الأخرى، مع الاهتمام بآثار الخصخصة والسلع والشراكات بين القطاعين العام والخاص؛ (ج) تغير المناخ والاستدامة البيئية، من خلال تقييم آثار تغير المناخ والتصحر والكوارث الطبيعية على توافر المياه، وتعزيز الإدارة المستدامة للمياه التي تحترم التوازن البيئي؛ (د) الحوكمة والشفافية والمشاركة، من خلال تعزيز أنظمة حوكمة المياه الشفافة والمسؤولة والتشاركية مع آليات قوية لمكافحة الفساد؛ (هـ) التكنولوجيا والبنية الأساسية والابتكار، من خلال استكشاف إمكانات التقدم التكنولوجي وتطوير البنية الأساسية وبناء القدرات وتبادل المعرفة لتوسيع نطاق الوصول العادل والآمن إلى المياه للجميع.

٥. على هامش حفل الافتتاح، تم توقيع مذكرة تفاهم للتعاون الفني بين الهيئة الدائمة المستقلة لحقوق الإنسان وصندوق التضامن الإسلامي. وقد قامت بالتوقيع عليها من طرف الهيئة الدائمة المستقلة لحقوق الإنسان المديرة التنفيذية لأمانة الهيئة سعادة الاستاذة الدكتورة نورة بنت زيد الرشود، بينما وقع من طرف الصندوق، سعادة الأستاذ محمد بن سليمان أبا الخيل المدير التنفيذي لصندوق التضامن الإسلامي. ويأتي توقيع هذه المذكرة في إطار جهود الهيئة لتوسيع شبكاتها وعلاقاتها مع مختلف الجهات الدولية والإقليمية. وكانت الهيئة قد وقّعت سابقًا مذكرات تفاهم مع أجهزة أخرى في منظمة التعاون الإسلامي ومع منظمات

دولية ومؤسسات وطنية لحقوق الإنسان في مختلف الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي. ويهدف هذا التعاون إلى تسهيل تبادل الخبرات والموارد الفنية، وتعزيز واعتماد نهج أكثر اتساقًا لمواجهة تحديات حقوق الإنسان.

٦. وفي ختام حفل الافتتاح، كرمت الهيئة أعضائها المنتهية ولايتهم بدروع تذكارية تقديرا لخدماتهم المتفانية. وقدم الأمين العام لمنظمة التعاون الإسلامي دروعا تذكارية لسعادة السفير طلال خالد سعد المطيري، وسعادةالسيد كامادي بيونابي، وسعادةالسيد داتو أحمد عزام عبد الرحمن، وسعادةالدكتور أيدين سفيخانلي، وسعادةالدكتور فرافينا-بوسوغو بو مبين، وسعادة الدكتور هلال بن سعيد الشيذاني. ولظروف عمل سعادة السفير الدكتور تركي بن عبد الله زيد آل محمود، والذي تنتهي ولايته كذلك،لم يتمكن من حضور الدورة، وسيتم تكريمه من قبل الهيئة في الدورة القادمة بإذن الله.

٧. عُقدت حلقة نقاش ليوم كامل حول موضوع "الحق في الماء: منظور حقوق الإنسان". وشارك في المناقشة، إلى جانب أعضاء الهيئة، خبراء دوليون يمثلون الأمم المتحدة ومنظمة التعاون الإسلامي، وممثلون عن الدول الأعضاء والدول المراقبة في منظمة التعاون الإسلامي، ومؤسساتها الوطنية لحقوق الإنسان. حيث اعتمدت الهيئة وثيقة ختامية شاملة حول هذا الموضوع، وتقوم بإصدارها بشكل منفصل.

٨. خلال الدورة التي استمرت خمسة أيام، عقدت الهيئة مناقشات معمقة حول جميع البنود المدرجة والمقررة على جدول أعمالها، بما في ذلك الانتهاكات الإسرائيلية المستمرة لحقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة؛ والحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية في الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي، فضلاً عن الولايات المحددة والخاصة التي أسندها مجلس وزراء خارجية منظمة التعاون الإسلامي مثل الإسلاموفوبيا؛ وحقوق المرأة والطفل؛ والحق في التنمية؛ والآلية الدائمة لرصد حالة حقوق الإنسان في جامو وكشمير المحتلة من قبل الهند، فضلاً عن حالة حقوق الإنسان للأقليات المسلمة في ميانمار وجمهورية أفريقيا الوسطى. وشملت بنود جدول الأعمال الإضافية التي نوقشت خلال الدورة "حالة حقوق الإنسان في الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي (الوضع في اليمن كما نص عليه قرار مجلس الوزراء ٤٨/١٤-Pol) ودعم الجهود الرامية إلى حماية حقوق الفئات الضعيفة، بما في ذلك النساء والأطفال والأشخاص ذوي الإعاقة واللاجئين والنازحين داخليًا في الجمهورية العربية السورية. وفي هذا الصدد، تلقت الهيئة إحاطات من الإدارات ذات الصلة في الأمانة العامة لمنظمة التعاون الإسلامي لاتخاذ قرارات وتوصيات مستنيرة بشأن هذه المواضيع.

٩. خلال اجتماع فريق العمل الخاص بفلسطين، تلقت الهيئة إحاطات شاملة حول التدهور السريع في حالة حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة. وقد قدّم السفير سمير بكر، الأمين العام المساعد لشؤون فلسطين والقدس، عرضًا محدثًا بشأن الجرائم المستمرة التي ترتكبها قوات الاحتلال الإسرائيلي، ولا سيما في شمال غزة منذ أكتوبر ٢٠٢٣، والتي ترقى إلى مستوى الإبادة الجماعية. كما أشار إلى تصاعد الانتهاكات اليومية، بما في ذلك الهجمات على المدنيين، وتدمير البنية التحتية، والتضييق على الحريات الدينية، وتدنيس الأماكن المقدسة الإسلامية، وعلى رأسها الاعتداءات المتكررة على المسجد الأقصى المبارك والمصلّين في ساحاته. كما استعرض الجهود التي تبذلها الأمانة العامة لمنظمة التعاون الإسلامي لكشف هذه الانتهاكات والرد عليها. وقد قدّم كذلك سعادة السفير هادي شبلي، المندوب الدائم لدولة فلسطين لدى منظمة التعاون الإسلامي، تقريرًا مقلقًا عن الكارثة الإنسانية المتفاقمة في غزة والضفة الغربية. ووفقًا للتقرير، فقد أسفرت الاعتداءات الإسرائيلية عن استشهاد آلاف الفلسطينيين، ٨٠٪ منهم من الأطفال والنساء وكبار السن. كما تم تهجير أكثر من مليوني فلسطيني قسرًا، وتيتيم آلاف الأطفال. ولم تقتصر الاعتداءات على غزة، بل امتدت إلى الضفة الغربية والقدس الشرقية من خلال هدم المنازل والمنشآت، وتهويد القدس، فضلًا عن استمرار حجز عائدات الضرائب الفلسطينية في انتهاك صارخ للقانون الدولي.

١٠. وفي ضوء هذه التطورات الخطيرة، ناقشت الهيئة عددًا من المقترحات المستقبلية لتعزيز المساءلة واتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة. وشملت هذه المقترحات تنظيم ندوات لخبراء القانون الدولي على هامش دورات الهيئة، ودعم ولاية المقررة الخاصة للأمم المتحدة، وتفعيل مرصد الجرائم الإسرائيلية في الأمانة العامة للمنظمة، وتشكيل ائتلاف من خبراء القانون الدولي. كما دعت الهيئة الدول الأعضاء إلى تنفيذ الأوامر الصادرة عن محكمة العدل الدولية بوقف أعمال الإبادة الجماعية، والمساهمة في تشكيل لجان تحقيق مستقلة، وتقديم التقارير إلى المحكمة الجنائية الدولية. وتهدف هذه الخطوات إلى تعزيز الآليات القانونية والجهود الدولية للدفاع عن حقوق الشعب الفلسطيني ومحاسبة مرتكبي هذه الجرائم. وفي هذا السياق، ستقوم الهيئة بإصدار بيان صحفي منفصل بشأن فلسطين يتضمن تفاصيل المناقشات والتوصيات المتعلقة بشأن هذه المسألة ذات الأولوية القصوى، بالإضافة إلى إصدار بيان صحفي يدعم استقلالية ولاية المقرر الخاص للأمم المتحدة المعني بحقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة.

١١. تلقى فريق العمل المعني بظاهرة الإسلاموفوبيا إحاطة شاملة من الدكتور دوديك أريانتو، من الأمانة العامة لمنظمة التعاون الإسلامي، حول الوضع المتطور للإسلاموفوبيا، بما في ذلك بؤر التوتر العالمية المتغيرة والاتجاهات الناشئة في طبيعتها ومظاهرها. كما تناولت الإحاطة التدابير التشريعية والإدارية الأخيرة التي ساهمت في تحقيق تطورات إيجابية في مكافحة الإسلاموفوبيا، وسلطت الضوء على الدور المهم لمنظمة التعاون الإسلامي في دعم الدول الأعضاء في التصدي لهذه الظاهرة المتنامية على الصعيدين الثنائي والمتعدد الأطراف. وأبلغت الهيئة بأن البحث والتحليل اللذين شملا الفترة من يناير إلى ديسمبر ٢٠٢٤ حددا سبع دول ذات أكثر مؤشرات الإسلاموفوبيا انتشارًا. وقد مثّلت الهند النسبة الأعلى (٦٤٪) من المظاهر الموثقة، ما يمثل ما يقرب من ثلثي الحوادث العالمية. وبين يناير وديسمبر ٢٠٢٤، برزت آسيا كمركز رئيسي للإسلاموفوبيا، حيث فاقت الحوادث المعادية للإسلام التطورات الإيجابية بكثير. ويعزى هذا الاتجاه إلى تصاعد القومية الدينية والتمييز الذي ترعاه الحكومات في دول مثل الهند وميانمار، مما يشير إلى ترسيخ مقلق للإسلاموفوبيا داخل الحكومات الإقليمية والأنظمة الاجتماعية. تلتها الولايات المتحدة بنسبة ١٤٪، كثاني أبرز بؤرة، بينما سجلت المملكة المتحدة ١٠٪ من الحوادث. وشكلت الأراضي الفلسطينية المحتلة ٦٪ من الحالات، مما يعكس تقاطع ظاهرة الإسلاموفوبيا مع التوترات الجيوسياسية الأوسع. وشكلت كل من فرنسا وكندا وألمانيا ٢٪، مما يشير إلى استمرار مستويات النزعات المعادية للإسلام، وإن كانت أقل نسبيًا، والتي تتطلب رصدًا مستمرًا. علاوة على ذلك، لا تزال ظاهرة الإسلاموفوبيا تتجلى كظاهرة متعددة الأوجه تتسم بالمشاعر السلبية والتحيز والممارسات التمييزية الموجهة ليس فقط تجاه المسلمين كأفراد، بل أيضًا تجاه الرموز والممارسات والمؤسسات الإسلامية. وقد شكلت حملات اليمين المتطرف الحصة الأكبر من حوادث الإسلاموفوبيا في عام ٢٠٢٤، حيث شكلت حوالي ربع جميع الحالات، مما يشير إلى جهد منسق ومنهجي يستهدف المجتمعات المسلمة. وشكل خطاب الكراهية، وهو ثاني أكثر الأشكال شيوعًا، ما يقرب من خُمس الحوادث، مما يؤكد استمرار استخدام الخطاب، سواء عبر الإنترنت أو خارجه، كأداة رئيسية للإسلاموفوبيا. تلاه التمييز والاعتداءات اللفظية أو الجسدية عن كثب، حيث مثلت مجتمعةً أكثر من ربع الحوادث، مما يسلط الضوء على التهديد المستمر للأذى المباشر والإقصاء الذي يواجهه المسلمون في السياقات الاجتماعية والمؤسسية. وأخيرًا، في ظل تزايد اتجاهات كراهية الإسلام، لوحظت جهود مشجعة لتعزيز التسامح ومواجهة المشاعر المعادية للإسلام، بقيادة الحكومات والمجتمع المدني وقادة المجتمع. والجدير بالذكر أن الولايات المتحدة والمملكة المتحدة والهند شكلت غالبية هذه التطورات الإيجابية، مما يشير إلى أن الدول التي تواجه معدلات أعلى من الإسلاموفوبيا تتخذ أيضًا خطوات مهمة لمعالجة هذه القضية، على الأرجح استجابةً للتحديات المتزايدة.

١٢. عقدت الهيئة حوارًا تفاعليًا معمقًا مع السفير محمد باشاجي، المبعوث الخاص للأمين العام لمنظمة التعاون الإسلامي لمكافحة الإسلاموفوبيا، الذي قدم إحاطة شاملة حول الجهود المبذولة حاليًا لمواجهة

التهديد المتزايد للإسلاموفوبيا عالميًا. وأكد على الحاجة إلى استجابات أقوى وأكثر تنسيقًا بين مؤسسات وهيئات منظمة التعاون الإسلامي، بما في ذلك الهيئة الدائمة المستقلة لحقوق الإنسان، لمعالجة الطبيعة متعددة الأوجه والمتطورة لهذه الظاهرة. وأقر السفير باشاجي بالنقاش الدائر حول المصطلحات، فبينما يُستخدم مصطلح "الإسلاموفوبيا" على نطاق واسع، يُفضل البعض مصطلح "كراهية المسلمين"، مجادلًا بأن مصطلح "الإسلاموفوبيا" يُطعن فيه أحيانًا لإخفاء أو إنكار انتشار هذه القضية. وبينما ينبغي مواصلة الجهود الرامية إلى تعريف مصطلح "الإسلاموفوبيا" بطريقة مقبولة عالميًا، يظل التعريف العملي الحالي أداة عملية وقيّمة تُستخدم في السياقات القانونية والدبلوماسية لمكافحة هذه الظاهرة بفعالية ومعالجة مظاهرها. وخلال الحوار، قدّم عدة مقترحات استراتيجية لتعزيز الجهود الجماعية، شملت: (أ) تعزيز قدرات مرصد منظمة التعاون الإسلامي للإسلاموفوبيا على الرصد والإبلاغ، من خلال تخصيص موارد بشرية ومالية أكبر، ودمج منصات تفاعلية على الإنترنت لضمان جمع البيانات في الوقت المناسب وبدقة؛ (ب) تطوير مجموعة أدوات قانونية شاملة لتمكين الأقليات المسلمة من معرفة حقوقها والوصول إلى سبل الانتصاف القانونية في ظل النظم القانونية القائمة؛ و(ج) تعزيز التعاون على مستوى القاعدة الشعبية مع المجتمعات المحلية، ووسائل الإعلام، والمؤسسات الأكاديمية، والمنظمات غير الحكومية، لبناء المرونة الاجتماعية، ومكافحة الإسلاموفوبيا بجميع مظاهرها بشكل استباقي. وقد رحبت الهيئة بهذه المقترحات، باعتبارها مساهمات بناءة وفي الوقت المناسب، ضمن نطاق الولاية الممنوحة من مجلس وزراء الخارجية لتعزيز حقوق الإنسان ومكافحة التعصب.

١٣. أشادت الهيئة بالجهود الجديرة بالثناء التي تبذلها الأمانة العامة لمنظمة التعاون الإسلامي، ولا سيما مرصد منظمة التعاون الإسلامي للإسلاموفوبيا، لنشره التقرير الشامل السابع عن الإسلاموفوبيا، والذي يُعد موردًا قيمًا لتتبع وتحليل الاتجاهات العالمية للمشاعر المعادية للمسلمين. وإدراكًا للدور الحاسم للمرصد، أوصت الهيئة بأن تعزز الأمانة العامة تعاونها مع المبعوث الخاص للأمين العام لمنظمة التعاون الإسلامي المعني بمكافحة الإسلاموفوبيا وغيره من أصحاب المصلحة ذوي الصلة لتعزيز الاستجابة الجماعية لهذا التحدي المتزايد. وحثت الهيئة على: (أ) الانتهاء من استراتيجية منظمة التعاون الإسلامي لمكافحة الإسلاموفوبيا التي تعتمد نهجًا شاملاً ومتعدد الأبعاد لمعالجة الأسباب الجذرية للإسلاموفوبيا وتعزيز التسامح والاحترام المتبادل والتفاهم بين الثقافات؛ (ب) توسيع نطاق ولاية المرصد لتشمل جمع ونشر الأمثلة الإيجابية للتعايش والإدماج، والتي يمكن أن تكون بمثابة سرديات مضادة للصور النمطية السائدة والوصم الذي تتعرض له الأقليات المسلمة؛ (ج) تطوير إطار مفاهيمي وقانوني قوي يعالج مظاهر الإسلاموفوبيا بنفس الجدية والاستجابة المنهجية التي يعالج بها معاداة السامية؛ (د) إعادة تنشيط عملية إسطنبول لتنفيذ قرار مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة رقم ١٨/١٦، الذي يستند إلى توافق الآراء، والذي يحدد نهجاً متوازناً لمكافحة التعصب الديني؛ (هـ) تكثيف الجهود لمواجهة الروايات المضللة عن الإسلام من خلال حملات التثقيف العام والإعلام، مع الدعوة في الوقت نفسه إلى تشريعات وطنية ودولية تجرم خطاب الكراهية وجميع أشكال التحريض على الكراهية الدينية، بما في ذلك الإسلاموفوبيا؛ و(و) تعزيز التعاون الاستراتيجي مع المبعوث الخاص للأمم المتحدة المعين حديثاً لمكافحة الإسلاموفوبيا وهيئات المعاهدات للأمم المتحدة ذات الصلة لتنسيق الاستجابات العالمية وضمان دمج تدابير مكافحة الإسلاموفوبيا في أجندة حقوق الإنسان الأوسع.

١٤. ناقشت الهيئة حقوق الإنسان والوضع الإنساني لمسلمي الروهينجا خلال اجتماع فريق العمل المعني بحالة حقوق الإنسان للأقليات والمجتمعات المسلمة في الدول غير الأعضاء. وتلقت الهيئة إحاطة من الأمانة العامة لمنظمة التعاون الإسلامي بشأن حقوق الإنسان والوضع الإنساني لمسلمي الروهينجا. ولاحظت الهيئة أن أقلية الروهينجا المسلمة في ميانمار تواجه مأساة إنسانية ذات أبعاد ملحمية. وقد لجأ ما يقدر بنحو ١,٢ مليون لاجئ من الروهينجا إلى جمهورية بنغلاديش الشعبية. وقد وصل غالبية هؤلاء النازحين من مسلمي الروهينجا بعد العملية العسكرية الوحشية التي شنتها قوات الأمن في ميانمار ضدهم

والتي أسفرت عن مقتل المئات وإصابة آلاف المدنيين الأبرياء بجروح بالغة. إن التمييز ضد مسلمي الروهينجا في ميانمار متعدد الأوجه ومنهجي. فقد جُردوا بشكل منهجي من جنسيتهم، وتعرضوا للتمييز وتهميش متزايد في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية. وعلى الرغم من وجودهم هناك منذ قرون، لا يزال الروهينجا غير مقبولين كأعضاء كاملين في مجتمع ميانمار وغالبًا ما يُصنفون على أنهم أجانب أو مهاجرون غير شرعيين. وتشكل مجموعة متداخلة من القوانين واللوائح والسياسات والممارسات التمييزية أدوات للقمع، وهو ما يفي بتعريف الفصل العنصري، وهو جريمة ضد الإنسانية بموجب القانون الدولي. وقد دعمت الهيئة باستمرار قضية الإبادة الجماعية التي رفعتها غامبيا ضد ميانمار في محكمة العدل الدولية والتي تقدمت من خلال التدابير المؤقتة والاعتراضات الأولية، وهي الآن في مرحلة الأسس الموضوعية ومن المتوقع صدور حكم نهائي في عام ٢٠٢٦. وشاركت الهيئة مؤخرًا في اجتماعات فريق الاتصال والهيئة الوزارية المخصصة للمساءلة على هامش الدورة الحادية والخمسين لمجلس وزراء خارجية منظمة التعاون الإسلامي في إسطنبول. وأوصت الهيئة الأمانة العامة لمنظمة التعاون الإسلامي والدول الأعضاء بتكثيف الجهود الدبلوماسية المنسقة، بما في ذلك من خلال المنصات الإقليمية والدولية لمحاسبة سلطات ميانمار. ويشمل ذلك دعم الإجراءات القانونية الجارية في محكمة العدل الدولية والمحكمة الجنائية الدولية. ومن المناسب أيضًا الضغط على حكومة ميانمار لاتخاذ خطوات حازمة من أجل: أ) إنهاء العنف ضد مسلمي الروهينجا على الفور وبدء تحقيقات عاجلة وشفافة ونزيهة في جميع مزاعم انتهاكات حقوق الإنسان وتقديم مرتكبي هذه الانتهاكات إلى العدالة على وجه السرعة؛ ب) ضمان العودة المستدامة والطوعية للاجئين المسلمين الروهينجا في أمان وأمن؛ (ج) مراجعة جميع السياسات والممارسات التمييزية ضد أقلية الروهينجا المسلمة بما في ذلك قضية المواطنة والتحديات طويلة الأمد للتنمية الاجتماعية والاقتصادية من خلال نهج قائم على حقوق الإنسان؛ (د) السماح بالوصول الحر وغير المقيد لمنظمات حقوق الإنسان والوكالات الإنسانية بما في ذلك بعثات تقصي الحقائق للأمم المتحدة ومنظمة التعاون الإسلامي لإجراء تحقيقات مستقلة في جميع الانتهاكات المزعومة للقانون الدولي لحقوق الإنسان بهدف معالجتها بشكل شامل؛ (هـ) إنشاء ممر إنساني لتوفير الغذاء والإمدادات الطبية للروهينجا في ميانمار ودعم حكومة بنغلاديش بالدعم المالي والإنساني لتقاسم مسؤوليات أكثر من مليون لاجئ.

١٥. تلقت الهيئة إحاطة من الأمانة العامة لمنظمة التعاون الإسلامي حول وضع حقوق الإنسان في جمهورية أفريقيا الوسطى. وأشارت الهيئة إلى أن جمهورية أفريقيا الوسطى تمرُّ في عام ٢٠٢٥ بمرحلة انتقالية سياسية حساسة عقب الاستفتاء الدستوري المثير للجدل الذي أُجري عام ٢٠٢٣، والذي ألغى حدود فترات الرئاسة ومدد الولاية الرئاسية إلى سبع سنوات. وقد أثار الاستفتاء، الذي قاطعته المعارضة وسط مخاوف بشأن الشفافية، انتقادات دولية لترسيخه السلطة التنفيذية وإضعافه المؤسسات الديمقراطية. في غضون ذلك، لا يزال الوضع الأمني هشًا، لا سيما في الشمال الشرقي حيث لا تزال تداعيات الصراع في السودان والنشاط المستمر للجماعات المسلحة تُزعزع استقرار المنطقة. وتتزايد المخاوف من التدخل الأجنبي، حيث تُشير التقارير إلى أن جهات خارجية قد تُحاول التأثير على العملية الانتخابية. وعلى الصعيد الإنساني، يُعاني ٢,٤ مليون شخص، أي حوالي ٣٧٪ من السكان، من حاجة ماسة للمساعدة، بمن فيهم أكثر من ٤٠٠ ألف نازح داخلي، بينما يُؤثِّر الفقر على ٧١٪ من السكان، ولا تزال التحديات الاقتصادية قائمة. لا تزال انتهاكات حقوق الإنسان منتشرة على نطاق واسع، حيث وثّقت بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى ٣٧٨ حالة في عام ٢٠٢٥ وحده، طالت ٤١٤ ضحية، بما في ذلك العنف الجنسي وانتهاكات الحق في الحياة والسلامة البدنية، لا سيما تلك التي تستهدف مجتمعي الفولاني والمسلمين. ورغم جهود نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج والإعادة إلى الوطن المستمرة والدعم الدولي من الأمم المتحدة والبنك الدولي، فإن السلام الدائم يعتمد على الإصلاحات السياسية والحوكمة الشاملة. ودعت الهيئة إلى تعزيز المساءلة والعدالة لضحايا انتهاكات حقوق الإنسان ودعم إعادة بناء مؤسسات الدولة لتعزيز الاستقرار والسلام على المدى الطويل. كما تم التشديد على أهمية اعتماد نهج متسق يشمل حكومة جمهورية أفريقيا الوسطى والجهات الفاعلة

الإقليمية والشركاء الدوليين لمعالجة الأزمة بفعالية ودعم مسار البلاد نحو التعافي والتنمية. كما قررت الهيئة مواصلة العمل الوثيق مع الأمانة العامة لمنظمة التعاون الإسلامي لإجراء زيارة ثانية لتقصي الحقائق إلى جمهورية أفريقيا الوسطى لتقييم حالة حقوق الإنسان، حالما تسمح الظروف بذلك.

١٦. أثناء مناقشة وضع مسلمي الأويغور في شينجيانغ، أُبلغت الهيئة بأن منظمة التعاون الإسلامي تواصل حوارها البناء مع الصين بشأن قضية مسلمي الأويغور والأقليات المسلمة الأخرى في البلاد. وبناءًا على دعوة من جمهورية الصين الشعبية، زار وفد رفيع المستوى من الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي والأمانة العامة والهيئة الدائمة المستقلة لحقوق الإنسان جمهورية الصين الشعبية في أكتوبر ٢٠٢٤. وأكدت الهيئة مجددًا أن للمجتمع المسلم في شينجيانغ الحق في حماية هويته الدينية والثقافية والحفاظ عليها دون المساس بالحفاظ على التماسك والوئام الاجتماعيين. كما أن حرية الدين حق أساسي، ولا ينبغي تفسير ممارستها على أنها مصدر للتطرف. وحثت الهيئة، بعد أن أخذت علماً بالنتائج والتقييمات الواردة في تقرير مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان بشأن الوضع في منطقة شينجيانغ الويغورية ذاتية الحكم الذي نُشر في أغسطس/آب ٢٠٢٢، الأمانة العامة لمنظمة التعاون الإسلامي على مواصلة مراقبة الوضع والتعاون مع جمهورية الصين الشعبية على جميع المستويات، بهدف حماية الحقوق والحريات الأساسية للمسلمين.

١٧. ناقشت الهيئة وضع حقوق الإنسان للمسلمين في الهند، وأعربت عن قلقها العميق إزاء تدهور وضع حقوق الإنسان للأقلية المسلمة في الهند، والذي تصاعد مع تزايد حوادث العنف المنهجي والتمييز والتهميش، والحرمان من التعليم، وتزايد جرائم الكراهية، وإحراق وتخريب المساجد وممتلكات المسلمين، وعمليات الإعدام خارج نطاق القانون، وأعمال الشغب الطائفية، والممارسات التي تستهدف المسلمين، كما ورد في التقرير الأخير لمرصد الإسلاموفوبيا. حيث أشار هذا التقرير إلى أن الهند تتفوق في انتشار الإسلاموفوبيا والتمييز ضد المسلمين، والذي يحدث غالبًا دون محاسبة مرتكبيه. وفي ضوء هذا الوضع الكئيب، جددت الهيئة دعوتها للحكومة الهندية إلى الوفاء بالتزاماتها الدولية وحقوق الإنسان، وضمان سلامة وأمن الأقلية المسلمة، وضمان حقها في ممارسة شعائرها الدينية دون أي إكراه أو تمييز، ومقاضاة مرتكبي جرائم الكراهية، ومراجعة القوانين التمييزية ضد المسلمين.

١٨. ناقشت الهيئة وضع القبارصة الأتراك خلال هذه الدورة. وفي هذا السياق، لاحظت الهيئة أن الشعب القبرصي التركي لا يزال عاجزًا عن ممارسة حقوقه الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وكذلك حقوقه المدنية والسياسية، بسبب العزلة المفرطة والظالمة المفروضة عليه. ودعت الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي إلى تعزيز تضامنها الفعال مع القبارصة الأتراك المسلمين، واتخاذ خطوات ملموسة لإنهاء القيود اللاإنسانية وتدابير العزل المفروضة عليهم، وذلك وفقًا لدعوة الأمين العام للأمم المتحدة في تقريره المؤرخ ٢٨ مايو/أيار ٢٠٠٤ وتقييماته اللاحقة، وكذلك وفقًا لقرار الدورة الحادية والخمسين لمجلس وزراء خارجية منظمة التعاون الإسلامي (رقم ٥١/١٨).

١٩. ناقشت الهيئة وضع الأقلية المسلمة التركية في تراقيا الغربية باليونان، وأعربت عن قلقها البالغ إزاء الانتهاكات المستمرة لحقوقهم الإنسانية وحرياتهم الدينية، والتي تؤثر سلبًا على حقهم في ممارسة دينهم، بالإضافة إلى حرمانهم من هويتهم العرقية. وأعربت الهيئة عن أسفها لرفض الحكومة اليونانية الاعتراف بوضع المفتين المنتخبين للأقلية المسلمة التركية. كما استنكرت الهيئة اتخاذ الحكومة اليونانية عدة قرارات في عام ٢٠٢٤ أثرت سلبًا على وضع الأقلية المسلمة التركية، ولا سيما التدابير المتخذة لمنع المسلمين من بناء مساجدهم ومقابرهم خارج منطقة تراقيا الغربية، مع تقليص عدد مدارس الأقليات، مما حرمهم من الحق في التعليم. علاوة على ذلك، استنكرت الهيئة بشدة رفض اليونان تنفيذ أحكام المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان فيما يتعلق بحقوق الأقلية المسلمة التركية، بما في ذلك حق المنظمات غير الحكومية للأقلية

المسلمة التركية في تراقيا الغربية في حرية التجمع. ولذلك، حثت الهيئة اليونان على تنفيذ الأحكام المذكورة، وفقاً لقرار منظمة التعاون الإسلامي/مجلس وزراء الخارجية (رقم ٤٩/٣).

٢٠. تلقت الهيئة إحاطة من الأمانة العامة لمنظمة التعاون الإسلامي حول وضع حقوق الإنسان والوضع الإنساني في اليمن، وذلك في إطار ولايتها بموجب قرار مجلس وزراء الخارجية رقم ٤٨/١٤-Pol. "الوضع الراهن في اليمن". وأشارت الهيئة إلى أن اليمن يمر بأشد أزمة إنسانية في ظل استمرار انتهاكات ميليشيا الحوثي الانقلابية لحقوق الإنسان ضد الشعب اليمني، بما في ذلك حرمانه من الحق في التعليم، وتجنيد الأطفال، وانتهاكات متنوعة تقوض الحقوق السياسية والاقتصادية والاجتماعية للشعب اليمني. وأعربت الهيئة عن قلقها إزاء هذه الانتهاكات التي ترتكبها ميليشيا الحوثي الانقلابية ضد الشعب اليمني، وخاصة الانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال والنساء. كما أعربت الهيئة عن قلقها إزاء استمرار ميليشيا الحوثي الانقلابية في استيلائها على السلطة، وتقويضها لمؤسسات الدولة، وانتهاكها لحقوق الإنسان من خلال استخدام الأطفال وتسليحهم للمشاركة في الجرائم، وحرمانهم من حقهم في التعليم والحياة. كما أشادت الهيئة بالجهود الإنسانية التي تبذلها الدول الأعضاء لتخفيف معاناة الشعب اليمني. حيث قدمت العديد من الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي مساعدات إنسانية ومالية كبيرة لليمن في ظل أزمته المتفاقمة، بما في ذلك المملكة العربية السعودية، من خلال مركز الملك سلمان للإغاثة والأعمال الإنسانية، حيث قدمت مساعدات تتجاوز ٤,٣ مليار دولار أمريكي حتى ٣١ أكتوبر ٢٠٢٣. كما وافق صندوق التضامن الإسلامي على تمويل مشاريع تعليمية وتنمية اجتماعية في اليمن، بهدف تعزيز التنمية البشرية وتحسين الظروف في القطاعات الرئيسية مثل الصحة والتعليم والاقتصاد والثقافة. كما حثت الهيئة الأمانة العامة لمنظمة التعاون الإسلامي على تسريع المشاورات مع الحكومة اليمنية لبحث إعادة فتح مكتب الاتصال الإنساني في عدن بما يتماشى مع قرارات قمة مكة لتبسيط إيصال المساعدات. ودعت الهيئة المجتمع الدولي إلى تحمل مسؤولياته تجاه الشعب اليمني بطريقة تمكنه من استعادة الحكومة الشرعية ووضع حد لانقلاب الحوثيين وفقًا لقرارات الأمم المتحدة.

٢١. ناقشت الهيئة أيضًا حالة حقوق الإنسان والوضع الإنساني في الجمهورية العربية السورية بهدف دعم الجهود الرامية إلى حماية حقوق الفئات الضعيفة، بما في ذلك النساء والأطفال والأشخاص ذوي الإعاقة واللاجئين والنازحين داخليًا. وفي هذا الصدد، تلقت ال الهيئة إحاطة من الأمانة العامة لمنظمة التعاون الإسلامي، والتي أبرزت أن سوريا لا تزال تشكل واحدة من أكثر الأزمات الإنسانية تعقيدًا، وخاصة في الشمال، حيث وصل النزوح إلى مستويات غير مسبوقة ولا تزال الاحتياجات الإنسانية هائلة. ولا تزال التحديات الرئيسية قائمة فيما يتعلق بالعودة الآمنة للنازحين وحماية المدنيين وحالة اللاجئين في البلدان المضيفة، وهي القضايا التي تتطلب استجابات دولية منسقة. وقد عملت منظمة التعاون الإسلامي بشكل وثيق مع مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين لمعالجة وضع اللاجئين السوريين وحشد دعم المانحين لتجنب المجاعة. وقدمت الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي، بما في ذلك المملكة العربية السعودية وجمهورية تركيا ودولة قطر وجمهورية أذربيجان، مساعدات إنسانية كبيرة. ورحبت الهيئة بالتطورات السياسية الإيجابية الأخيرة ورفع العقوبات أحادية الجانب الذي سيساهم في بعض التحسن في الوضع الإنساني العام

٢٢. عقدت الهيئة اجتماع الآلية الدائمة لرصد حالة حقوق الإنسان في جامو وكشمير المحتلة من قبل الهند، حيث تلقت الآلية إحاطات مفصلة من (أ) سعادة السفيرة رفعت مسعود، منسقة الآلية؛ (ب) وسعادة السفير يوسف الضبيعي، المبعوث الخاص للأمين العام لمنظمة التعاون الإسلامي إلى جامو وكشمير؛ و(ج) سعادة السفير سيد محمد فؤاد شير، الممثل الدائم لجمهورية باكستان الإسلامية لدى منظمة التعاون الإسلامي، بشأن آخر مستجدات حالة حقوق الإنسان في جامو وكشمير المحتلة من قبل الهند. كما ناقش الاجتماع مختلف الجهود المتعلقة بالدعم السياسي والدبلوماسي للمسلمين الكشميريين لتحقيق حقهم في

تقرير المصير وفقًا لقرارات منظمة التعاون الإسلامي ومجلس الأمن التابع للأمم المتحدة. وأبرزت الهيئة أن الهيئة الدائمة المستقلة لحقوق الإنسان تميزت بكونها أول منظمة دولية تنشر تقريرًا شاملًا لتقصي الحقائق حول انتهاكات حقوق الإنسان في جامو وكشمير عام ٢٠١٧، والذي حُدِّث لاحقًا عام ٢٠٢١ بعد زيارة متابعة لولاية آزاد جامو وكشمير. كما أكدت مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان نتائج هذه التقارير في تقريريها لعامي ٢٠١٨ و٢٠١٩.

٢٣. لاحظت الهيئة أنه منذ أغسطس ٢٠١٩، أدى إلغاء المادتين ٣٧٠ و35A من الدستور الهندي إلى حرمان الكشميريين في الإقليم من حقهم الأساسي في تقرير المصير والذي يستمر منذ عقود، حيث إن هذه التعديلات غير القانونية والقمعية تسعى إلى مفاقمة هذا الحرمان من خلال تغيير التركيبة السكانية لكشمير بشكل غير قانوني، على غرار المستوطنات الإسرائيلية في الأراضي الفلسطينية المحتلة. وقد فرضت الحكومة الهندية تعديلات غير قانونية لتوطين المواطنين الهندوس غير الكشميريين في الأراضي المحتلة، بهدف تحويل أغلبيتها المسلمة إلى أقلية. حيث تسببت هذه القواعد الجديدة التي فرضتها الحكومة الهندية في "فيضان ديموغرافي" من غير السكان الأصليين. وترى الهيئة أن مثل هذه التدابير تشكل محاولة صارخة لتمهيد الطريق بشكل منهجي أمام "الاستعمار الاستيطاني" لتغيير الديناميكيات الديموغرافية والاجتماعية والاقتصادية والانتخابية في جامو وكشمير لعرقلة ممارسة الكشميريين لحقهم غير القابل للتصرف في تقرير المصير. لقد تحوّلت منطقة جامو وكشمير المحتلة من طرف الهند إلى أكبر سجن في العالم، مع عواقب وخيمة على حقوق الإنسان للشعب الكشميري. حيث تم سجن القيادة السياسية الكشميرية بأكملها دون أي سبيل قانوني، ويُلاحق الصحفيون ونشطاء حقوق الإنسان بتهم باطلة. والأسوأ من ذلك كله هو استخدام اغتصاب النساء والتحرش بهن كأسلوب عقاب جماعي. ولا تزال القوانين الظالمة كقانون الصلاحيات الخاصة للقوات المسلحة وقانون السلامة العامة، المطعون فيهما، توفر حماية شاملة لأكثر من تسعة ملايين من قوات الأمن الهندية المنتشرة في إقليم جامو وكشمير المحتل لقتل وتشويه الكشميريين الأبرياء. ويُعد هذا انتهاكًا صارخًا لمعاهدات حقوق الإنسان الدولية المُقننة جيدًا، بما في ذلك المادتان ٢٧ و٤٩ من اتفاقية جنيف الرابعة، اللتان تحظران بوضوح أي نقل غير مشروع للسكان في مناطق النزاع أو الأراضي المتنازع عليها. ويعكس ظهور هذه الانتهاكات الصارخة لحقوق الإنسان تحيزًا واضحًا من جانب الدولة، مما أدى إلى إصدار منظمات حقوق الإنسان الدولية تحذيرات من وقوع إبادة جماعية.

٢٤. أفادت الهيئة بأنها تواصلت مع الحكومة الهندية للسماح للهيئة الدائمة المستقلة لحقوق الإنسان بزيارة إقليم جامو وكشمير، إلا أنها لم تتلقَّ أي رد حتى هذا التاريخ. وفي ظل عدم تلقي أي رد من الحكومة الهندية، فإن الهيئة مستعدة لإجراء زيارة متابعة إلى ولاية آزاد جامو وكشمير بناءً على التكليف الصادر عن مجلس وزراء الخارجية. وقد كلفت الهيئة أمانة الهيئة بالتنسيق مع حكومة جمهورية باكستان الإسلامية لإجراء زيارة المتابعة في وقت لاحق من هذا العام. وتأمل الهيئة في الحصول على التسهيلات اللازمة، كما دأبت حكومة جمهورية باكستان الإسلامية الموقرة على القيام بذلك في الماضي.

٢٥. إن الهيئة، في حين تعرب عن تضامنها مع المسلمين في إقليم جامو وكشمير، تكرر دعوتها لمنظمة التعاون الإسلامي والأمم المتحدة والمجتمع الدولي إلى القيام بدورهم الواجب في الضغط على الهند من أجل: (أ) الالتزام بقرارات مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة ومنظمة التعاون الإسلامي ذات الصلة بالامتناع عن أي إجراءات إدارية وتشريعية، تعادل تغيير الوضع القانوني والجغرافي والديموغرافي لإقليم جامو وكشمير؛ (ب) استعادة جميع الحريات الأساسية للمسلمين الكشميريين، ووقف جميع أشكال العقاب الجماعي، وإطلاق سراح جميع السجناء السياسيين، وإلغاء القوانين التمييزية؛ (ج) تسهيل إجراء تحقيق مستقل في جميع انتهاكات حقوق الإنسان من خلال إتاحة الوصول عبر زيارات تقصي الحقائق من قبل مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان ومنظمة التعاون الإسلامي والهيئة الدائمة المستقلة لحقوق

الإنسان؛ (د) تمكين شعب كشمير من ممارسة حقه غير القابل للتصرف في تقرير المصير من خلال استفتاء حر ونزيه، كما هو منصوص عليه في قرارات مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة ومنظمة التعاون الإسلامي ذات الصلة.

٢٦. عقد فريق العمل المعني بحقوق الأسرة والمرأة والطفل مناقشات مستفيضة حول جهود تمكين المرأة، وتعزيز حقوق الطفل، والقيم الأسرية. وقدّم أعضاء الهيئة عروضًا متعددة حول قضايا المرأة والطفل، حيث قدمت رئيسة فريق العمل سعادة الدكتورة السفيرة ماهي حسن عبد اللطيف عرضًا حول مكافحة العنف ضد المرأة: وجهة نظر إسلامية حول العنف الأسري، حيث أبرزت أن العنف ضد النساء والفتيات لا يزال أحد أكثر انتهاكات حقوق الإنسان انتشارًا وخطورةً على مستوى العالم، متجذرًا في عدم المساواة بين الجنسين، ومعززًا بأعراف ثقافية واجتماعية ضارة. كما يؤثر هذا العنف على ما يقرب من ٣٥٪ من النساء حول العالم، وفقًا لتقديرات منظمة الصحة العالمية، ويسبب أضرارًا بدنية ونفسية واقتصادية جسيمة، مما يحد من قدرة المرأة على المشاركة الكاملة والمتساوية في المجتمع. ونظرًا لانتشاره وتأثيره طويل الأمد، يُمثل العنف ضد المرأة أحد أكثر التحديات إلحاحًا وأهمية، والذي يتطلب اهتمامًا وتحركًا عالميين مستدامين. وأوصت بأن الحد من العنف ضد النساء والفتيات عالميًا يتطلب نهجًا مستدامًا قائمًا على المجتمع ومتعدد الجوانب، يشمل أصحاب المصلحة المتعددين، ويعالج الأسباب الجذرية، مثل الأعراف الضارة ضد المرأة وقبول العنف. يُعد البحث المراعي للثقافات، لا سيما في المجتمعات التي يهيمن عليها الذكور والمجتمعات الإسلامية، أمرًا أساسيًا لفهم الاحتياجات الخاصة للمرأة ومعالجتها بشكل أفضل، مع التركيز على تطوير أدوات واستراتيجيات معتمدة تُشرك الرجال أيضًا في تعزيز المساواة بين الجنسين. وتقدم الاستراتيجيات القائمة على الأدلة، مثل تلك الموضحة في إطار عمل "الاحترام" لمنظمة الصحة العالمية وهيئة الأمم المتحدة للمرأة لعام ٢٠١٩، خارطة طريق سياسية شاملة من خلال سبع تدخلات رئيسية: تعزيز مهارات العلاقات، وتمكين المرأة، وضمان الخدمات، والحد من الفقر، وخلق بيئات تمكينية، ومنع إساءة معاملة الأطفال، وتحويل المواقف والأعراف المجتمعية.

٢٧. وإدراكا منها لأهمية الموضوع، فقد قررت الهيئة النظر في الاقتراح المتعلق بعقد مناقشة مواضيعية حول موضوع مكافحة العنف ضد المرأة في إحدى دوراتها العادية.

٢٨. كما قدمت سعادة الدكتورة السفيرة أروى حسن السيد عرضا حول المرأة المسلمة في عالم الإنترنت والذكاء الاصطناعي، والذي سلّط الضوء على دور خوارزميات الذكاء الاصطناعي المتنامي في تشكيل القرارات في قطاعات حيوية، مثل الإعلام والتوظيف وإنفاذ القانون والمراقبة. وبينما تُعدّ هذه التقنيات بالكفاءة والموضوعية، إلا أنها غالبًا ما تُكرّس التحيزات القائمة، مما يؤثر بشكل غير متناسب على الفئات المهمّشة. وتُعد النساء المسلمات، اللواتي يواجهن بالفعل طبقات متقاطعة من التمييز على أساس الدين والجنس والعرق، أكثر عرضةً للتحريف الرقمي. ويمكن للمحتوى المُولّد بواسطة الذكاء الاصطناعي وأنظمة التنميط أن يرسّخ الصور النمطية الضارة، مُصوّرا النساء المسلمات على أنهن مُضطهدات أو مُهدِّدات أو أجنبيات، مما يؤثر بدوره على الخطاب العام، ويُشكّل القرارات السياسية، ويؤثر على النتائج القانونية والاجتماعية. وتُنذر هذه الصور المُشوّهة بترسيخ الإسلاموفوبيا المُمنهجة والتمييز بين الجنسين في كلٍّ من العالمين الرقمي والواقعي. وحثّت على أن تُجسّد التكنولوجيا العدالة وتدعم المعايير الأخلاقية، لأن التحيز الخوارزمي يتعارض مع القيم الإسلامية الجوهرية. وتؤكد مبادئ العدل والكرامة أن لكل إنسان الحق في الاحترام والتكريم؛ وبالتالي، يُشكّل التحريف الرقمي. وبالمثل، تُعزز القيمة القرآنية للتعارف التفاهمَ بين الثقافات والاعتراف المتبادل، لا التنميط أو التجانس الرقمي. فعندما تُكرّس أنظمة الذكاء الاصطناعي التحيزات والتصورات الخاطئة، فإنها تُقوّض هذه الضرورة الإلهية، وتُشوّه الهويات وتُقوّض الثقة. لذلك، يجب أن يتماشى تصميم التكنولوجيا ونشرها مع القيم الأخلاقية التي تحترم كرامة الإنسان، وتشجع على التمثيل الأصيل، وتعزز التفاهم الحقيقي بين الثقافات والمجتمعات. وقد أُوصت بأن

تنظر منظمة التعاون الإسلامي في وضع إطارها الأخلاقي الخاص للذكاء الاصطناعي، والذي يُمكن أن يكون "إعلان جدة حول المبادئ التوجيهية لحوكمة الذكاء الاصطناعي وحماية حقوق الإنسان" والذي أعتمدته الهيئة خلال الدورة الثالثة والعشرون، وثيقةً مرجعيةً له. وستُسهم هذه المبادرة في معالجة التحديات الأخلاقية والقانونية والاجتماعية الفريدة التي تُشكّلها تقنيات الذكاء الاصطناعي في السياقات الاجتماعية والثقافية والدينية الإسلامية المتنوعة لدولها الأعضاء. وينبغي أن يسعى الإطار، المُصمّم خصيصًا للدول ذات الأغلبية المسلمة، إلى التوافق مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان، مع الاستناد إلى التعاليم والمبادئ الإسلامية كالعدل والكرامة والمصلحة الاجتماعية. كما يجب أن تكون عملية الصياغة شاملة ومتعددة التخصصات، بمشاركة علماء مسلمين، وخبراء في تقنيات الذكاء الاصطناعي، وعلماء أخلاقيات، وخبراء قانونيين، وصانعي سياسات من مختلف الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي. ومن شأن هذا الإطار أن يضمن أن تطوير الذكاء الاصطناعي ونشره في منطقة منظمة التعاون الإسلامي لا يخدم الابتكار فحسب، بل يصون حقوق الإنسان أيضًا، ويمنع الضرر الخوارزمي، ويعكس القيم الأخلاقية التي ينادي بها الإسلام.

٢٩. كما قدم سعادة السيد سعيدو دوغون غويد عرضًا حول ""المصلحة الفضلى للطفل"، والذي تناول تعريفَ الطفل، بأنه أي شخص دون سن الثامنة عشرة، بموجب مختلف الصكوك الدولية والنصوص القانونية الإسلامية، مما يُبرز ضعفَهم وحاجتهم إلى حماية خاصة. ومع ذلك، لا تزال هناك تناقضات بين مختلف الولايات القضائية، لا سيما في تحديد سن الرشد للمسؤوليات المدنية والجنائية والانتخابية، وفي مواءمتها في السياقات الإسلامية. حيث يوجه مبدأ "مصلحة الطفل الفضلى"، المنصوص عليه في المادة ٣ من اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل، والذي يُكرّس في العديد من الصكوك القانونية، جميع الإجراءات المتعلقة بالأطفال، ويدعو إلى إسماع أصواتهم. كما تتطلب حماية الطفل الفعالة جهدًا منسقًا من الأخصائيين الاجتماعيين والأنظمة القضائية والأسر والمنظمات الدولية، لا سيما في مناطق النزاع أو حيث يواجه الأطفال حرمانًا شديدًا أو إساءة معاملة أو استغلالًا. كما تحدد اتفاقية حقوق الطفل وبروتوكولاتها الإضافية الحقوق الأساسية، مثل الهوية والتعليم والصحة والحماية من العنف والمشاركة، وجميعها مُهددة بتحديات عالمية كالحرب والفقر والنزوح. إن تعزيز آليات حماية الطفل داخل الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي، بما في ذلك من خلال الأدوات الحساسة ثقافيا والمحاكم المتخصصة والمعايير القانونية المنسقة، من شأنه أن يساعد في ضمان احترام حقوق الأطفال، وخاصة في سياقات الصراع المسلح وتفكك الأسرة.

٣٠. كما عقد فريق العمل حوارًا تفاعليًا مع سعادة السفير عمر دهب فضل محمد، سفير منظمة فاميلي واتش الدولية، لمناقشة مبادرات الهيئة المتعلقة بالتوجه الجنسي والهوية الجندرية والحفاظ على القيم الأسرية. وأكد السفير عمر أن هذه الأجندة تتعارض مع كل من المبادئ الدولية لحقوق الإنسان والتعاليم الإسلامية. وسلط الضوء على الآثار السلبية لهذه الأجندة على حقوق الإنسان، مشيرًا بشكل خاص إلى كيفية تقويضها لمؤسسة الزواج وتأثيرها السلبي على الأطفال. واستشهد بالنتائج العلمية والطبية، معربًا عن قلقه من أن ما يسمى بالتربية الجنسية الشاملة قد يؤدي إلى أضرار نفسية وانحرافات سلوكية لدى الأطفال، مما يؤدي في نهاية المطاف إلى عرقلة النمو الصحي وإضعاف هياكل الأسرة. ولفت في هذه الإحاطة الانتباه إلى الضغوط التي تواجهها الدول النامية، وخاصة من بعض الدول المانحة، لتطبيق سياسات تُروج لمفاهيم مثيرة للجدل حول النوع الاجتماعي والجنسانية، تتعارض مع قيمها الدينية والثقافية والاجتماعية. وردًا على ذلك، جددت الهيئة التزامها بدعم قيم الأسرة والدفاع عنها، المتجذرة في المبادئ الإسلامية والمتوافقة مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان. ودعت إلى إجراء بحوث قائمة على الأدلة لفحص العواقب الضارة لهذه الأجندة، ودعت إلى اتخاذ إجراءات جماعية من جانب الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي في المحافل الدولية لمقاومة البرامج التي تتجاهل معايير حقوق الإنسان المتفق عليها والحساسيات الثقافية.

٣١. وفي المداولات التي جرت داخل فريق العمل المعني بالحق في التنمية، تلقت الهيئة إحاطة من السيد كامادي بيوناباي، رئيس فريق العمل/نائب رئيس الهيئة وممثل الأمانة العامة لمنظمة التعاون الإسلامي. والتزمت الهيئة بمواصلة العمل من أجل التنفيذ الكامل للحق في التنمية وإعماله على المستويات الوطنية والإقليمية والدولية لضمان التمتع الكامل بحقوق الإنسان من طرف الأفراد والشعوب في جميع البلدان دون تمييز على أي أساس. كما أيدت الهيئة اعتماد اتفاقية ملزمة قانونًا بشأن الحق في التنمية، وحثت الدول الأعضاء على المشاركة الفعالة في عملية التفاوض وتقديم الدعم الكامل لاعتمادها في أقرب وقت ممكن. وناقش أعضاء الهيئة أيضًا التحديات التي تواجه حشد الدعم للحق في التنمية على المستوى الدولي وعدم كفاية التركيز داخل منظومة الأمم المتحدة على هذه القضية. وفي هذا الصدد، أكدت على ضرورة بذل البلدان النامية جهودًا منسقة ومستدامة على جميع المستويات. وأظهرت الهيئة اهتمامها بتطوير روابط الشبكات المؤسسية مع البنك الإسلامي للتنمية، ومكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة، والإجراءات الخاصة الأخرى لتبادل المعارف وأفضل الممارسات من أجل تحقيق الحق في التنمية بشكل كامل.

٣٢. ورحبت الهيئة بمقترح عقد الندوة الدولية التاسعة حول موضوع "مكافحة الإتجار بالبشر: تبادل أفضل الممارسات" بالتعاون مع مملكة البحرين في عام ٢٠٢٥ في موعد مناسب للطرفين.

٣٣. وتماشيا مع قرار مجلس وزراء خارجية منظمة التعاون الإسلامي IPHRC/Res/٢٠٢٢/٤٨ الفقرة ١٣، طلبت الهيئة من الأمانة استكشاف إمكانيات إبرام مذكرة تعاون فني مع الدول المراقبة في المنظمة. وفي هذا الصدد، تم تكليف أمانة الهيئة بتقديم مسودة نموذج لمذكرة تفاهم للتعاون مع الدول المراقبة للنظر فيها خلال الدورة العادية السادسة والعشرين.

٣٤. رحبت الهيئة بتخصيص يوم الهيئة الدائمة المستقلة لحقوق الإنسان للاحتفال به سنويا في شهر ديسمبر/كانون الأول بالتزامن مع الدورات الشتوية العادية التي تسبق اليوم العالمي لحقوق الإنسان.

٣٥. أعربت الهيئة عن تقديرها لجهود أمانة الهيئة في نشر بيانات صحفية دورية حول مختلف قضايا حقوق الإنسان، مشفوعة بآراء قانونية مفصلة. ولاحظت أن وتيرة هذه البيانات الصحفية قد ازدادت بشكل ملحوظ، بالتزامن مع جودة محتواها والمواضيع التي تتناولها.

٣٦. وفي حين تقدر الهيئة وتثمن جهود أمانة الهيئة، حيث تعلم بالقيود الشديدة المتعلقة بالموارد المالية والميزانية والبشرية التي تواجه الأمانة بسبب عدم زيادة الميزانية منذ عام ٢٠١٧. وحثت الهيئة الدول الأعضاء على مراجعة مخصصات ميزانية أمانة الهيئة بشكل عاجل لجذب وتوظيف المزيد من الموظفين المؤهلين والمتميزين ذوي الخبرة والتخصص الواسع لتكون قادرة على الوفاء بمسؤولياتها واختصاصاتها باستقلالية وموضوعية.

٣٧. وأعربت الهيئة عن تقديرها للتقدم الذي أحرزته أمانة الهيئة في الانتهاء من الدراسة المشتركة بين الهيئة وجامعة إرجييس حول دور وسائل الإعلام والمجتمع المدني في مكافحة الإسلاموفوبيا: دليل لصانعي السياسات والتي سيتم تقديمها إلى الهيئة في الدورة القادمة.

٣٨. قدمت المديرة التنفيذية للهيئة إحاطة مفصلة حول التقدم المحرز في ولايات مجلس وزراء الخارجية الموكلة إلى الهيئة من الدورة الحادية والخمسين وتحديثًا عن أنشطة وأعمال الهيئة لعام ٢٠٢٥.

٣٩. هنأت الهيئة المديرة التنفيذية لأمانة الهيئة، سعادة الأستاذة الدكتورة نورة بنت زيد الرشود، على منحها ميدالية اليوبيل بمناسبة الذكرى العشرين لتأسيس مفوضية حقوق الإنسان (أمين المظالم) في جمهورية أذربيجان (٢٠٠٢-٢٠٢٢)" والتي أقرها مرسوم رئيس جمهورية أذربيجان وتم الموافقة عليها من المقام السامي في المملكة العربية السعودية. وفي هذا الصدد، أعربت عن تقديرها لمبادرة حكومة جمهورية أذربيجان ودعمها المستمر لعمل الهيئة.

٤٠. في كلمته الختامية، أعرب رئيس الهيئة الدائمة المستقلة لحقوق الإنسان، سعادة الدكتور حاجي علي أجيكغول، عن عميق تقديره وامتنانه للأمين العام للمنظمة وموظفيها وأعضاء فريقها على تعاونهم الوثيق ودعمهم اللوجستي، مؤكدًا أن الهيئة ستواصل تعاونها مع الأمانة العامة في جميع قضايا حقوق الإنسان ذات الاهتمام المعاصر. وقدم شكره الخالص لفريق أمانة الهيئة على جهدهم المتفاني والمتواصل من أجل تقديم كافة الوثائق في مدة قياسية بالثلاث لغات رغم قلة الموارد وتقديمها لأعضاء الهيئة في نفس اليوم وهذه سابقة لاتوجد في أغلب المنظمات الدولية. كما قدم وشكر جميع الدول الأعضاء على دعمها واهتمامها ومشاركتها الفعالة وانخراطها في أنشطة الهيئة. كما وجه كلمة تقدير وامتنان خاصة إلى الدولة المضيفة، المملكة العربية السعودية، على دعمها القوي والمستمر للهيئة وأمانتها لضمان حسن سير العمل وأداء الولايات والأدوار والمسؤوليات الموكلة إلى الهيئة.

****